

سنن أبي داود

4465 - حدثنا أحمد بن يونس أن شريكا وأبا الأحوص وأبا بكر بن عياش حدثوهم عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس قال .
 . حد البهيمة يأتي الذي على ليس ٧
قال أبو داود وكذا قال عطاء وقال الحكم أراء أن يجلد ولا يبلغ به الحد وقال الحسن هو بمنزلة الزاني .
قال أبو داود حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو . K حسن